

الجامع الصحيح المختصر (صحيح البخاري)

3314 - حدثنا عبد الله بن يوسف حدثنا الليث قال حدثني أبو الأسود عن عروة بن الزبير قال

بها الناس أبر وكان بكر وأبي A النبي بعد عائشة إلى البشر أحب الزبير بن عبد الله كان Y وكانت لا تمسك شيئاً مما جاءها من رزق الله إلا تصدقت فقال ابن الزبير ينبغي أن يؤخذ على يديها فقالت أيؤخذ على يدي علي نذر إن كلمته فاستشفع إليها برجال من قريش وبأخوال رسول الله خاصة فامتنعت فقال له الزهريون أخوال النبي A منهم عبد الرحمن بن الأسود ابن عبد يغوث والمسور بن مخرمة إذا استأذنا فاقتمم الحجاب ففعل فأرسل إليها بعشر رقاب فأعتقهم ثم لم تزل تعتقهم حتى بلغت أربعين فقالت وددت أني جعلت حين حلفت عملاً أعمله فأفرغ منه . [5725 ، وانظر 3312] .

[ش (يؤخذ على يديها) يحجر عليها وتمنع من الإعطاء . (استأذنا) في الدخول على عائشة Bها . (فاقتمم الحجاب) ارم نفسك داخل الستارة التي تكون بيننا وبينها . (رقاب) عبيد وجوار لتعتق منهم ما أرادت كفارة ليمينها . (تعتقهم) أي تعتق الرقاب . (بلغت أربعين) أي رقبة احتياطا في كفارة نذرها . (عملاً) أي رغبت أن أكون عنيت شيئاً ما أتبرر من نذري بفعله ولكنني نذرت مبهما فيحتمل أن يطلق على أكثر مما فعلت وهذا يدل على زيادة ورعها Bها . (منه) أي من ذلك العمل فأتبرر من نذري والتبرر من النذر تصديقه والوفاء به]